

٦-سياسة لائحة شراء الأصول

بعمل الجمعية

المسؤول عنها	مجلس الإدارة
رمز السياسة	اوقاف.س . ٢
الحالة	معتمدة

-الاعتماد

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فقد اطلع أعضاء الجمعية العمومية بجمعية مكافحة السرطان

الخيرية بالأحساء (تفاؤل) في اجتماعهم العادي يوم الثلاثاء

بتاريخ ٣/٥/١٤٤١هـ الموافق ٢٨/١/٢٠٢٠م على سياسة لائحة شراء الأصول

بعمل الجمعية وقرروا اعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني

للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد.

رئيس مجلس الإدارة

محمد بن عبد العزيز العفالق

لائحة شراء الأصول:

التعريف:

الأصول هي الموارد التي تمتلكها الشركة أو المؤسسة والتي يمكن أن تكون مادية أو غير مادية وتشمل الأصول المادية العقارات والمعدات والسيارات ، بينما تشمل الأصول غير المادية براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق التأليف والنشر .

الهدف:

تهدف لائحة شراء الأصول الى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند شراء أصول جديدة وذلك لضمان أن تتم عملية الشراء بطريقة سليمة ومسؤولة ، وتتوافق مع القوانين والواجب المعمول بها .

الصلاحيات :

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة رئيس مجلس الإدارة أو من ينوب عنه

الإجراءات :

-البدء في عملية الشراء

تبدأ عمية الشراء بتحديد الحاجة الى الأصول الجديدة ويتم ذلك من خلال دراسة احتياجات الشركة أو المؤسسة ، وتحديد الأصول التي ستساعدنا على تحقيق أهدافها .

-تحديد الأصول المستهدفة :

بعد تحديد الحاجة إلى الأصول الجديدة ، يتم تحديد الأصول المستهدفة ويتم ذلك من خلال إجراء بحث عن الأصول المتاحة في السوق ، وتقييمها من حيث السعر والجودة والقيمة مقابل المال .

-الإعداد لعرض الشراء :

بعد تحديد الأصول المستهدفة يتم إعداد عرض الشراء ، ويتضمن عرض الشراء المعلومات التالية :



يتم تقديم عرض الشراء إلى البائع ويتم لك إما عن طريق البريد أو شخصياً

التفاوض :

قد يطلب البائع التفاوض على عرض الشراء ويتم ذلك من خا جلسات التفاوض بين الطرفين

التوقيع على اتفاقية الشراء :

إذا تم التواصل إلى اتفاق بين اطرفين ، يتم توقيع اتفاقية الشراء ، وتعتبر اتفاقية الشراء وثيقة قانونية تحدد شروط الشراء

الدفع :

يتم دفع ثمن الأصول المشتري الى المشتري وفقاً لشروط اتفاقية التسليم .